

تاج العروس من جواهر القاموس

والحُلَايِفَاتُ : ع . وقال ابنُ حَبِيبٍ : حَلَاْفٌ بِسُكُونِ اللَّامِ : هو ابنُ أَفْتَلٍ وهو خَنُوعَمُ بنُ أَرْمَارٍ قال أبو عُبَيْدٍ القاسمُ بنُ سَلَّامٍ : وأُمُّ حَلَاْفٍ : عاتِكَةُ بنتُ رَبِيعَةَ بنِ نِزارٍ : فولدَ حَلَاْفٌ عِفْرَسًا وناهَسًا وشَهْرانَ ورَبِيعَةَ وطردًا .

والحَلَاْفَاءُ والحَلَاْفُ مُحَرَّرٌ كَقَوْلِهِ الأَخْفَشُ : نَبِيتٌ مِنَ الأَغْلَاشِ قال أبو حَنِيفَةَ : قال أبو زِيَادٍ : وَقَلَّ مَا تَنَدَّبَتْ الحَلَاْفَاءُ إِلاَّ قَرِيبًا مِنْ مَاءٍ أَوْ بَطْنٍ وَادٍ وهي سَلْيِبَةُ غَلِيظَةُ المَسِّ لا يَكادُ أَحَدٌ يَقْبِضُ عَلَيَّهَا مَخَافَةَ أَنْ تَقْطَعَ يَدَهُ وَقَدْ يَأْكُلُ مِنْهَا الإِبِلُ والغَنَمُ أَكْثَرًا قَلِيلًا وهي أَحَبُّ شَجَرَةٍ إِلى البَقَرِ الوَاحِدَةِ منها : حَلَاْفَةُ كَفَرِحَةٍ قاله الأَصْمَعِيُّ ونَقَلَهُ الجَوْهَرِيُّ وقيل : حَلَاْفَةُ مِثَالُ خَشْبَةٍ قاله أبو زِيَادٍ ونَقَلَهُ أبو حَنِيفَةَ وقال سَيِّدَوَيْهٍ : الحَلَاْفَاءُ : وَاحِدٌ وَجَمْعٌ وكذلك طَرَفَاءُ ونَقَلَهُ أبو عَمْرٍو أَيضًا هكذا وقال الشاعرُ : يَعْدُو بِمِثْلِ أُسُودِ رَفَّةٍ والشَّرَى ... خَرَجَتْ مِنَ البَرْدِيِّ والحَلَاْفَاءُ وقال أبو النِّجْمِ :

إِنَّمَا لَتَعْمَلُ بِالصُّفوفِ سُدُوفُنَا ... عَمَلِ الحَرِيقِ بِبِابِيسِ الحَلَاْفَاءِ وفي حديثِ بَدْرِ أَنَّهُ عُنْتَبَةُ بنِ رَبِيعَةَ بَرَزَ لِعُبَيْدَةَ فقال : مَن أَنْتَ ؟ قال : أَنَا الَّذِي فِي الحَلَاْفَاءِ أَرادَ : أَنَا الأَسَدُ لِأَنَّ مَأْوَى الأَسَدِ الأَجَامُ وَمَنَابِتُ الحَلَاْفَاءِ .

وَوادٍ حُلَاْفِيٌّ كغُرَابِيٍّ : يُنْدَبُ نَقْلَهُ الصَّاغَانِيُّ . والحَلَاْفَاءُ : الأَمَةُ الصَّاخَّابَةُ عن ابنِ الأَعْرَابِيِّ ج : حُلَاْفٌ ككُتُبٍ . وأَحَلَاْفَتِ الحَلَاْفَاءُ : أَدْرَكَتْ عن ابنِ الأَعْرَابِيِّ .

قال : المُحَلَاْفُ مِنَ الغِلْمَانِ : المَشْكُوكُ فِي احتِلامِهِ لِأَنَّ ذَلِكَ رَبُّهُمَ عادَ إِلى الحَلِيفِ وقال اللِّسِيُّ : أَحَلَاْفَ الغُلَامُ إِذا جَاوَزَ رَهَاقَ الغُلَامِ قال : وقال بعضُهُم : قد أَحَلَاْفَ ونَقَلَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ أَيضًا كذا وَزادَ : فيُشَكُّ فِي بِلْوَغِهِ قال الأَزْهَرِيُّ : أَحَلَاْفَ الغلامُ بهذا المعنى خطأً إِزْمًا يُقالُ : أَحَلَاْفَ الغلامُ : إِذا رَاهَقَ الغُلَامُ فاخْتَلَفَ النَّاطِرُونَ إِليه فقايلُ يقولُ : قد احتَلَمَ وأَدْرَكَ ويَحَلِيفُ على ذلكَ وقائلُ

يقول : غير مُدْرِكٍ وَيَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ .

وَأَحْلَفَ فُلَانًا : حَلَّاهُ تَحْلِيفًا قَالَ النَّبِيُّ بْنُ تَوَلَبٍ : .
قَامَتْ إِلَيَّ فَأَحْلَفْتُهَا ... بِهِدْيٍ قَلَائِدُهُ تَخْتَنِقُ وَقَوْلُهُمْ :
حَضَارَ وَالْوَزْنُ مُحْلِفَانِ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هُمَا نَجْمَانِ يَطْلُعَانِ
قَبْلَ سُهَيْلِ أَيِّ مَنِ مَطْلَعَهُ كَمَا فِي الْمُحْكَمِ فَيَطْنُ النَّاطِرُ فِي
الصَّحاحِ : النَّاسُ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَرْسَهُ سُهَيْلٌ وَيَحْلِفُ أَرْسَهُ
سُهَيْلٌ وَيَحْلِفُ آخِرُ أَرْسَهُ لَيْسَ بِهِ فِي اللِّسَانِ : وَكُلُّ مَا يُشْكُّ
فِيهِ فَيُتَحَالَفُ عَلَيْهِ فَهُوَ مُحْلِفٌ وَمُحْنِثٌ عِنْدَ الْعَرَبِ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ
: لِأَرْسِهِ دَاعٍ إِلَى الْحَلْفِ وَهُوَ مَجَازٌ وَمِنْهُ كُمَيْتٌ مُحْلِفٌ فِي الصَّحاحِ :
مُحْلِفَةٌ : أَيُّ بَيْنِ الْأَحْوَى وَالْأَحْمِ حَتَّى يُخْتَلَفَ فِي كُمَيْتِهِ وَكُمَيْتٌ
غَيْرُ مُحْلِفٍ : إِذَا كَانَ أَحْوَى خَالِصَ الْحُوسَةِ أَوْ أَحْمَ بَيْنِ الْحُمَّةِ
وَيُقَالُ : فَرَسٌ مُحْلِفٌ وَمُحْلِفَةٌ وَهُوَ الْكُمَيْتُ الْأَحْمُ وَالْأَحْوَى لِأَرْسِهِمَا
مُتَدَانِيَانِ حَتَّى يَشْكُ فِيهِمَا الْبَصِيرَانِ فَيَحْلِفَ هَذَا أَرْسَهُ كُمَيْتٌ أَحْوَى
وَيَحْلِفَ هَذَا أَنَّهُ كُمَيْتٌ أَحْمٌ .

فَإِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ ظَهَرَ لَكَ أَنَّ قَوْلَ الْمُصَنِّفِ : خَالِصُ اللَّوْنِ إِزْمَامًا
هُوَ تَفْسِيرٌ لغيرِ مُحْلِفٍ فَالصَّوَابُ : غيرُ خَالِصِ اللَّوْنِ وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ
كَلْبَةَ حَبِيبَةَ الْيَرُبُوعِيِّ : .

كُمَيْتٌ غَيْرٌ مُحْلِفَةٌ وَلَكِنْ ... كَلَاوْنِ الصَّرْفِ عُلٌّ بِهِ الْأَدِيمُ